



كلية التكنولوجيا والتنمية

جامعة الزقازيق

اللائحة الداخلية لمرحلة البكالوريوس

بنظام الساعات المعتمدة

بكلية التكنولوجيا والتنمية

Faculty of Technology & Development (FTD)

بجامعة الزقازيق

Zagazig University

2012

المحتويات

رقم الصفحة	عنوان الموضوع
3	الباب الأول: رؤية الكلية ورسالتها وأهدافها الإستراتيجية وأقسامها العلمية
6	الباب الثاني: قواعد القبول ونظام الدراسة
13	الباب الثالث: الامتحانات وتقييم الطلاب والتخرج
17	الباب الرابع: الأحكام التنظيمية والانتقالية والوقتية
6	<u>أولاً- برامج شعبة العلوم الزراعية</u>
21	الباب الخامس: الخطط الدراسية الاسترشادية لبرامج شعبة العلوم الزراعية:
22	1- برنامج: تكنولوجيا الإنتاج النباتي
27	2- برنامج: تكنولوجيا الإنتاج الحيواني والداخلي
32	3- برنامج: علوم وتكنولوجيا الأغذية
37	4- برنامج: تكنولوجيا التسويق والتصدير الزراعي
42	5- برنامج: تكنولوجيا الأراضي والمياه
47	<u>ثانياً- برامج شعبة العلوم المالية والإدارية</u>
48	الباب السادس: الخطط الدراسية الاسترشادية لبرامج شعبة العلوم المالية والإدارية:
49	1- برنامج: ريادة الأعمال والمشاريع الصغيرة
53	2- برنامج: تكنولوجيا التسويق والتجارة الإلكترونية
55	3- برنامج: الإدارة الصناعية
57	4- برنامج: المحاسبة ونظم المعلومات
60	5- برنامج: اقتصاد المال والأعمال
63	<u>ثالثاً – المرفقات</u>
-	1- قوائم المقررات التي تدرسها الأقسام الأكاديمية بشعبة العلوم المالية والإدارية وشعبة العلوم الزراعية
-	2- المحتوي العلمي لبرامج شعبة العلوم الزراعية (في مجلد منفصل)
-	3- المحتوي العلمي لبرامج شعبة العلوم المالية والإدارية (في مجلد منفصل)

الباب الأول

رؤية الكلية ورسالتها وأهدافها وأقسامها العلمية

مادة (1): رؤية الكلية ورسالتها وأهدافها الإستراتيجية:

أ- الرؤية

تنشد كلية التكنولوجيا والتنمية بجامعة الزقازيق أن تصبح نموذجاً رائداً ومعتزاً به للتعليم العالي التكنولوجي علي المستوى المحلي والإقليمي، من خلال تميز مخرجاتها التعليمية والبحثية وخدماتها المجتمعية ودورها في التنمية في مجالات الأعمال الصناعية والزراعية والتجارية.

ب- الرسالة

توفير فرص تعليم جامعي تطبيقي مرتفع الجودة يتاح من خلالها تقديم برامج أكاديمية ذات تخصصات بينية Multi-disciplinary لمجالات جديدة، تلتقي مع الاتجاهات العالمية المعاصرة في ميدان التعليم العالي التكنولوجي، وتقديم الخدمات التدريبية والاستشارية وتبادل الخبرات مع القطاعات المستفيدة، بما يلبي احتياجات التنمية المستدامة في مصر عامة والمنطقة التي تخدمها جامعة الزقازيق بصورة خاصة.

ج - الأهداف الإستراتيجية

- 1- إعداد كوادر متميزة مؤهلة بالمعارف العلمية والمهارات التطبيقية المعاصرة، ما يجعلها قوة عمل فاعلة تلبي احتياجات القطاعات الإنتاجية والخدمية المحلية والقومية.
- 2- تقديم منتجات بحثية مبتكرة تسهم في التطوير التكنولوجي للقطاعات الصناعية والزراعية والخدمية خاصة في مناطق التنمية المستهدفة بإقليم محافظة الشرقية (العاشر من رمضان – الصالحية الجديدة – جنوب سهل الحسينية – إلخ.....) والأقاليم المحيطة.
- 3- تقديم خدمات التدريب والاستشارات، وتبادل الخبرات مع الشركاء في مجالات الأعمال الصناعية والزراعية والتجارية.
- 4- التقويم والتحديث المستمر للبرامج الدراسية لزيادة توافقها مع تطور متطلبات التنمية الاقتصادية للمجتمع المصري.
- 5- تشجيع البحوث التطبيقية بمشاركة منظمات الأعمال الصناعية، والزراعية، والتجارية بما يحقق النفع المتبادل.
- 6- أن تصبح الكلية بيت خبرة يقدم خدمات متميزة للقطاعات المجتمعية المستفيدة.
- 7- تنمية الموارد البشرية والمادية وتوظيفها بصورة مثلى في التعليم والبحث العلمي وخدمة المجتمع.
- 8- إتاحة فرص التعليم والتدريب لتطوير الأداء المهني للخريجين والمتدربين لمواكبة تطور متطلبات سوق العمل.

- 9- توثيق عري التعاون الأكاديمي والثقافي مع مؤسسات التعليم العالي القومية والإقليمية والعالمية ذات الاهتمامات المشتركة.
- 10- إعداد الكلية لاستيفاء متطلبات الحصول علي الاعتماد من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد.

مادة (2) المعايير الأكاديمية المتبناة:

تم تبني المعايير القومية الأكاديمية المرجعية (NARS) الصادرة عن الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد عام 2009 كأساس لإعداد البرامج التعليمية التي تتضمنها اللائحة الحالية بنظام الساعات المعتمدة حتى تتمكن الكلية في المستقبل من التقدم للحصول علي الاعتماد.

مادة (3): تتكون كلية التكنولوجيا والتنمية بجامعة الزقازيق من ثلاث شعب هي: شعبة العلوم الزراعية، وشعبة العلوم المالية والإدارية، وشعبة الفنون التطبيقية الصناعية.

مادة (4) تضم شعبة العلوم الزراعية الأقسام العلمية التالية:

الرمز الكودي	التخصصات	القسم	مسلسل
إ ن ب	محاصيل – بساتين – وقاية نبات – بيوتكنولوجيا	الإنتاج النباتي	1
إ ن ح	إنتاج حيواني – إنتاج دواجن – إنتاج أسماك	الإنتاج الحيواني والداخلي	2
أ غ ذ	صناعات غذائية وألبان – تغذية – مراقبة جودة الأغذية	علوم الأغذية والألبان	3
ا ق ت	اقتصاد زراعي – إرشاد زراعي – مجتمع ريفي	الاقتصاد والإرشاد الزراعي	4
أ ر ض	كيمياء – أراضي ومياه – هندسة زراعية	علوم الأراضي والمياه	5

مادة (5) تضم شعبة العلوم المالية والإدارية الأقسام العلمية التالية:

الرمز الكودي	التخصصات	القسم	مسلسل
إ د ر	إدارة – تسويق – نظم معلومات إدارية	العلوم الإدارية	1
ق ص د	اقتصاد – استثمار	العلوم الاقتصادية	2
ح س ب	محاسبة – أساليب كمية – نظم معلومات محاسبية	نظم المعلومات المحاسبية والكمية	3

مادة (6) تضم شعبة الفنون التطبيقية الصناعية الأقسام العلمية التالية:

مستسل	القسم	التخصصات	الرمز الكودي
1	التصميم الصناعي	الأجهزة والمعدات – المعادن – الخزف – الزجاج	ت ص ع
2	التصميم الداخلي والأثاث	تصميم داخلي وأثاث – زخرفة تطبيقية	ت د ث
3	النسيج والملابس الجاهزة	غزل ونسيج وتريكو - طباعة المنسوجات والصباغة والتجهيز – ملابس جاهزة	س م ج
4	الطباعة والنشر والتغليف	تصميم جرافيكي وبنائي – نشر تناظري ورقمي – تكنولوجيا الطباعة والتغليف	ط ن ت

مادة (7) منح الدرجات العلمية:

يمنح مجلس جامعة الزقازيق بناء على طلب مجلس كلية التكنولوجيا والتنمية الدرجات العلمية والدبلومات التالية:

أولاً- الدرجات العلمية:

1- درجة البكالوريوس في أحدي الشعب الآتية:

(أ): شعبة العلوم الزراعية في أحد التخصصات التالية:

- تكنولوجيا الإنتاج النباتي.
- تكنولوجيا الإنتاج الحيواني والداجني.
- علوم وتكنولوجيا الأغذية.
- تكنولوجيا التسويق والتصدير الزراعي.
- تكنولوجيا الأراضي والمياه.

(ب): شعبة العلوم المالية والإدارية في أحد التخصصات التالية:

- ريادة الأعمال والمشاريع الصغيرة.
- تكنولوجيا التسويق والتجارة الإلكترونية.
- الإدارة الصناعية.
- المحاسبة ونظم المعلومات.
- اقتصاد المال والأعمال.

(ج): شعبة الفنون التطبيقية الصناعية في أحد التخصصات التالية:

- التصميم الصناعي.
- التصميم الداخلي والأثاث.
- تكنولوجيا النسيج والملابس.
- تكنولوجيا الطباعة والنشر والتغليف.

- 2- درجة الماجستير المهني في أحد تخصصات الشعب المبينة في البند 1 من هذه المادة.
- 3- درجة الماجستير البحثي في أحد تخصصات الشعب المبينة في البند 1 من هذه المادة.
- 4- درجة دكتور الفلسفة في أحد تخصصات الشعب المبينة في البند 1 من هذه المادة.

ثانياً- دبلوم الدراسات العليا في أحد تخصصات الشعب المبينة في البند 1 من هذه المادة.

مدة الدراسة لنيل درجة البكالوريوس في شعبتي العلوم الزراعية والعلوم المالية والإدارية هي أربع سنوات، بينما في شعبة الفنون التطبيقية الصناعية هي خمس سنوات طبقاً لقانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972 ولائحته التنفيذية.

الباب الثاني

قواعد القبول ونظام الدراسة

مادة (8) شروط القبول وقواعده:

(أ) يُقبل ببرامج شعبة العلوم الزراعية الحاصلين علي الشهادات التالية:

1- الثانوية العامة (علمي علوم) ودبلوم المدارس الفنية الزراعية نظام الثلاث سنوات والخمس سنوات، وذلك عن طريق مكتب التنسيق بطابع تنسيق مستقل (كلية التكنولوجيا والتنمية – شعبة العلوم الزراعية).

2- دبلوم المدارس الثانوية الفنية الزراعية مبارك كول.

(ب) يُقبل ببرامج شعبة العلوم المالية والإدارية الحاصلين علي الشهادات التالية:

1- الثانوية العامة (بقسميها العلمي والأدبي)، ودبلوم المدارس الفنية التجارية نظام الثلاث سنوات والخمس سنوات، وذلك عن طريق مكتب التنسيق بطابع تنسيق مستقل (كلية التكنولوجيا والتنمية – شعبة العلوم المالية والإدارية).

2- دبلوم المدارس الثانوية التجارية مبارك كول.

3- دبلوم المعاهد الفنية التجارية بتقدير لا يقل عن جيد.

(ت) يُقبل ببرامج شعبة الفنون التطبيقية الصناعية الحاصلين علي الشهادات التالية:

1- الثانوية العامة (علوم ورياضة)، ودبلوم المدارس الفنية الصناعية نظام الثلاث سنوات والخمس سنوات، وذلك عن طريق مكتب التنسيق بطابع تنسيق مستقل (كلية التكنولوجيا والتنمية – شعبة الفنون التطبيقية الصناعية).

2- دبلوم المدارس الثانوية الصناعية مبارك كول.

3- دبلوم المعاهد الفنية الصناعية بتقدير لا يقل عن جيد.

(ث) امتحان المعادلة: يؤدي الطلاب الحاصلين على شهادات الدبلومات الفنية، والثانوية الفنية مبارك كول، امتحان معادلة في مواد: اللغة الإنجليزية، كيمياء، فيزياء، رياضة، أحياء، يعقد في مقر الكلية. ويعتبر اجتياز امتحان المعادلة شرطاً لقبول الطالب بالكلية في برامج الفنون التطبيقية الصناعية فقط.

(ج) امتحان قبول في القدرات Competences والاستعدادات Aptitudes: يؤدي جميع الطلاب المتقدمين للقبول بالكلية (الثانوية العامة، ومعاهد إعداد الفنيين، والدبلومات الفنية، ودبلومات المدارس الثانوية مبارك كول، والدرجات الجامعية)، اختباراً في القدرات الفنية والإبتكارية يعقد في مقر الكلية. ويعتبر اجتياز امتحان القبول شرطاً لقبول الطالب بالكلية في برامج الفنون التطبيقية الصناعية فقط.

(د) قبول الخريجين الحاصلين على درجات جامعية أو ما يعادلها، ويرغبون في الحصول على بكالوريوس التكنولوجيا في أحد التخصصات التي تقدمها الكلية، وكذا الطلاب المحولين من برامج التعليم الأخرى بجامعة الزقازيق أو الجامعات الأخرى يكون بالشروط التالية:

1- الالتزام بتطبيق الفقرات السابقة للقبول بالكلية طبقاً لهذه اللائحة (الفقرات: أ، ب، ت، ث، ج)، بما فيها اختبائي المعادلة والقدرات والاستعدادات الذين يعقدوا بالكلية.

2- يتحدد المستوي الذي يقيدون به وفق لما أنجزوه من "ساعات معتمدة" في مقررات مناظرة تقدمها الكلية كمقررات إجبارية سواء أكانت متطلبات جامعة أو كلية، ولا يسري ذلك علي متطلبات التخصص.

3- عمل مقاصة علمية لتحديد المقررات التي يمكن إعفائهم من دراستها والامتحان فيها، وتلك التي يجب عليهم دراستها، فضلاً عن استيفاء كافة متطلبات الحصول على درجة البكالوريوس في التخصص الذي تقدمه الكلية.

(ذ) يقبل الطلاب الوافدين بنفس الشروط العامة لقبول نظرائهم المصريين ووفق القواعد التي يضعها المجلس الأعلى للجامعات.

(د) يقتصر القبول بالكلية في المرحلة الأولى علي شعبتين فقط هما: شعبة العلوم الزراعية وشعبة العلوم المالية والإدارية، ويؤجل القبول بشعبة الفنون التطبيقية الصناعية لحين بلوغ المرحلة الثانية من التطوير.

مادة (9) نظام الدراسة:

- 1- يقوم النظام الدراسي في جميع البرامج التي تقدمها كلية التكنولوجيا والتنمية بجامعة الزقازيق وفقاً لهذه اللائحة علي نظام الساعات المعتمدة Credit Hours System في إطار الفصل الدراسي.
- 2- يقسم المستوي الدراسي (السنة الدراسية) إلي فصلين دراسيين رئيسيين مدة كل منهما 15 أسبوع يعقب كل منهما الامتحان النهائي، ويفصل بين الفصلين الدراسيين الرئيسيين عطلة نصف العام.
- 3- يجوز لمجلس الكلية في حالات محددة أن يوافق علي فتح فصل دراسي صيفي (ثالث) مكثف مدته 8 أسابيع بما فيها فترة الامتحان، علي أن يتم مضاعفة ساعات التدريس الأسبوعية المخصصة لكل مقرر يدرس في الفصل الدراسي الصيفي. ولا يسمح للطلاب بالتسجيل في هذا الفصل لأكثر من 9 ساعات معتمدة. والحالات التي يسمح للطلاب فيها بالتسجيل الاختياري في الفصل الدراسي الصيفي هي:

- أ- عدم استيفائه الحد الأقصى للعبء الدراسي في أي من الفصلين الأساسيين.
 - ب- رغبته في إعادة دراسة مقررات سبق له دراستها ورسب فيها.
 - ت- رغبته في رفع تقديرات مقررات سبق له دراستها لتحسين المتوسط العام للنقاط CGPA.
 - ث- إذا ترتب علي هذا التسجيل إمكانية تغيير حالة الطالب للانتقال إلي المستوي الأعلى.
 - ج- استكمال متطلبات التخرج.
- 4- **الساعة المعتمدة** هي وحدة قياس دراسية لتحديد وزن كل مقرر وهي تساوي محاضرة نظرية مدتها ساعة واحدة في الأسبوع، أو درس في صورة: تطبيقات وتمارين نظرية أو مناقشات وحوار أو تدريبات معملية مدتها ساعتان في الأسبوع، أو فترة تدريبات ميدانية مدتها أربع ساعات في الأسبوع طول الفصل الدراسي.

5- يضم نظام الدراسة بالكلية مسارين مركزيين لتخصصات تعليم عالي تكنولوجي:

- أ- دراسة خطط دراسية مكونة من أربع مستويات للحصول علي درجة البكالوريوس في مجالات العلوم الزراعية والعلوم المالية والإدارية.
- ب- دراسة خطط دراسية مكونة من خمس مستويات للحصول علي درجة البكالوريوس في مجالات الفنون التطبيقية الصناعية.
- ت- وتتضمن المرحلة الأولى من التطوير طرح برامج المسار الأول، لذا ستخصص باقي مواد هذه اللائحة للتعليمات والضوابط الخاصة ببرامج البكالوريوس في شعبة العلوم

الزراعية، وشعبة العلوم المالية والإدارية فقط، وإرجاء تعليمات برامج شعبة الفنون

التطبيقية الصناعية لحين بلوغ المرحلة الثانية من التطوير.

6- يجب علي الطالب خلال فترة الدراسة في أي من برامج شعبة العلوم الزراعية أنجاز 140 ساعة

معتمدة مقسمة علي مستويات الدراسة كما ستفصلها مادة (25) من هذه اللائحة وملخصها:

- المستوى الأول (تمهيدي عام) 36 ساعة معتمدة علوم تأسيسية وأساسيات العلوم الزراعية.

- المستوى الثاني تخصصي 36 ساعة معتمدة (24 إجباري + 6 اختياري تخصصي + 6 اختياري عام).

- المستوى الثالث 36 ساعة معتمدة (24 إجباري + 6 اختياري تخصصي + 6 اختياري عام).

- المستوى الرابع 32 ساعة معتمدة (12 تدريب ميداني تعاوني + 14 إجباري منهم 3 مشروع تخرج + 6 اختياري تخصصي).

7- المقررات التي تدرس لمرحلة البكالوريوس كمقررات إجبارية عامة لمتطلبات الجامعة في برامج

شعبة العلوم الزراعية هي: حقوق الإنسان وأخلاقيات المهنة – اللغة الإنجليزية – أساسيات تكنولوجيا المعلومات – مهارات حل المشكلات واتخاذ القرار والاتصال الفعال – مهارات التفكير العلمي وإعداد التقارير.

8- المقررات التي تدرس لمرحلة البكالوريوس كمقررات إجبارية عامة لمتطلبات الكلية في برامج

شعبة العلوم الزراعية هي: كيمياء عامة – أساسيات علم النبات الزراعي – مبادئ علم الحيوان والحشرات الاقتصادية – مبادئ الرياضيات والإحصاء – فيزياء وأرصاد جوية وتطبيقاتها الزراعية – أسس علم الوراثة (عام) – أساسيات الإنتاج النباتي – مقدمة في الهندسة الزراعية – أساسيات الإنتاج الحيواني والداخلي – أساسيات علوم الأغذية والألبان – مبادئ الاقتصاد الزراعي والاجتماع الريفي – أساسيات علوم الأراضي والمياه.

9- يجتاز الطالب خلال فترة الدراسة في أي من برامج شعبة العلوم المالية والإدارية الأخرى 139

ساعة معتمدة مقسمة علي مستويات الدراسة الأربع بحيث تغطي المتطلبات التالية:

- متطلبات جامعة: 19 ساعة معتمدة.

- متطلبات كلية: 14 ساعة معتمدة.

- متطلبات أساسية: 59 ساعة معتمدة.

- متطلبات التخصص: 47 ساعة معتمدة.

10- المقررات التي تدرس لمرحلة البكالوريوس كمتطلبات الجامعة في برامج شعبة العلوم المالية

والإدارية كمقررات إجبارية هي: مقدمة في تكنولوجيا المعلومات - اللغة الإنجليزية – دراسات

تجارية باللغة الانجليزية - مبادئ قانون - الرياضة البحتة للتجاربيين - مبادئ الإحصاء - السلوك التنظيمي - مبادئ اقتصاد - أخلاقيات الأعمال - مهارات الاتصال - حقوق الإنسان؛ وكمقررات اختيارية هي: التفكير الابتكاري والمنطقي - تاريخ - حضارات - شعر - تراث - فنون - علوم سياسية.

11- يكون توزيع الطلاب علي البرامج التعليمية بكلٍ من شعبتي العلوم الزراعية والعلوم المالية والإدارية وفقاً لاختيارات الطلاب وميولهم العلمية واستيفائهم شروط مؤهلة للتسجيل تضعها " الإدارة الأكاديمية" ويوافق عليها مجلس الكلية، ولا تغفل هذه الشروط التوفيق قدر الإمكان بين رغبة الطالب وعدم الأخلال بالتوازن في أعداد الطلاب المقيدين ببرامج أي من الشعبتين.

12- تكون الدراسة بالمستوي الأول موحدة بجميع برامج شعبة العلوم الزراعية، وتبدأ الدراسة التخصصية اعتباراً من المستوى الثاني كما ستبينه المادة (25) من هذه اللائحة.

13- تكون الدراسة بالمستويات الأول والثاني موحدة بجميع برامج شعبة العلوم المالية والإدارية، وتبدأ الدراسة التخصصية الرئيسية Majors اعتباراً من المستوى الثالث، والتخصصات الدقيقة Minors (أو البينية Interdisciplinary) بدءاً من المستوى الرابع.

14- الدراسة في جميع برامج الشعبتين باللغة العربية، ويجوز أن تدرس بعض المقررات باللغة الإنجليزية بنسبة لا تزيد عن 20٪، بناء علي طلب مجلس القسم/الأقسام وموافقة مجلس الكلية.

15- تدرس المقررات في صورة محاضرات، وتدرّيات معملية، ودراسات ميدانية، وتطبيقات باستخدام برامج كمبيوتر متخصصة، دراسة حالات، حلقات دراسية، ورش عمل، مشروعات، وأساليب التعليم التعاوني.

16- تتبع الأساليب الحديثة في تقويم الطلاب لضمان تحقق ILOs منها: الاختبارات القصيرة Quizzes، الاختبارات الفصلية Midterm Exams، التطبيقات والاسنادات الفردية والجماعية، الملاحظة والإشراف، ملف إنجاز الطالب Portfolio الاختبارات النظرية، الاختبارات العملية، والاختبارات الشفهية.

مادة (10) الإرشاد الأكاديمي:

1- يقوم مجلس الكلية بتوزيع الطلاب المقيدين بالكلية علي مرشدين أكاديميين من أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بناء علي توصية لجنة شئون التعليم والطلاب، مع مراعاة التخصص العلمي لعضو الهيئة الأكاديمية وخبراته والبرنامج المقيد به الطالب والتخصص الذي يرغب في دراسته، ويمكن أن يستمر المرشد الأكاديمي مع الطالب حتى تخرجه.

2- تتلخص المهام الأساسية والتزامات المرشد الأكاديمي في:

أ- مناقشة الطالب في ميوله الدراسية وإرشاده نحو البرامج والتخصصات التي تتفق وميوله، ومساعدته علي اختيار المقررات التي يسجلها، وتحديد العبء الدراسي المناسب له في كل

- فصل دراسي وفقاً لظروفه وقدراته واستعداداته. ويعتبر رأي المرشد الأكاديمي استشارياً والطالب هو المسؤول عن المقررات التي يسجل فيها بناء على رغبته.
- ب- متابعة أداء الطالب في المقررات التي سجلها على مدار العام الدراسي، وتسجيل كافة البيانات اللازمة عن الطالب والنتائج التي حصل عليها في بطاقة خاصة معدة لهذا الغرض.
- ت- وضع الطالب المتعثر دراسياً تحت الملاحظة لمدة فصل دراسي واحد، مع خفض العبء الدراسي له إلى الحد الأدنى، وذلك بعد موافقة مجلس الكلية بناء على توصية لجنة شؤون التعليم والطلاب.

مادة (11) العبء الدراسي:

- 1- يقوم الطالب بتسجيل المقررات الدراسية فيما لا يقل عن 12 ساعة معتمدة ولا يزيد عن 20 ساعة معتمدة للفصل الدراسي الرئيسي الواحد، ويجوز لمجلس الكلية التجاوز عن هذه الحدود لدواعي التخرج أو عدم الفصل.
- 2- يمكن للطالب المتفوق (الذي له معدل تراكمي 3,4 فأكثر) أن يتجاوز الحد الأقصى للتسجيل بمقدار 3 ساعات معتمدة في الفصل الدراسي الواحد وبعد أقصى 9 ساعات معتمدة طوال فترة الدراسة كلها (4 مستويات) في مقررات إضافية اختيارية تخصصية أو عامة من الخطة الدراسية للبرنامج، على أن يضاف تقديره فيها إلى متوسط نقاط التقدير التراكمي CGPA.
- 3- لا يسمح للطالب الذي حقق CGPA أقل من 2,0 بالتسجيل في أكثر من 12 ساعة معتمدة.
- 4- الحد الأقصى للعبء الدراسي بالفصل الصيفي هو 9 ساعات معتمدة.

مادة (12) قواعد تسجيل المقررات:

- 1- يتقدم الطالب قبل بدء كل فصل دراسي بتسجيل المقررات الدراسية وذلك بعد استشارة مرشده الأكاديمي واستيفاء شروط تسجيل كل مقرر.
- 2- يتم الانتهاء من تسجيل الطلاب للمقررات في الأسبوع الأول من بدء الفصل الدراسي.
- 3- يجوز للطالب الذي لم يتمكن من التسجيل لأسباب قهرية يقبلها مجلس الكلية أن يسجل تسجيلًا متأخرًا خلال الفترة الإضافية للتسجيل وهي الأسبوع الثاني من بدء الدراسة بالفصل.
- 4- لا يجوز للطالب التسجيل في مقرر له متطلبات سابقة إلا بعد دراستها والنجاح فيها.
- 5- يحق للطالب إعادة التسجيل في أي مقرر رسب فيه من قبل، ويعيد المقرر دراسةً وامتحاناً.
- 6- ويحق للطالب أيضاً إعادة تسجيل مقرر درسه ونجح فيه من قبل، ويريد إعادته لتحسين CGPA.

مادة (13) تعديل تسجيل المقررات والانسحاب منها:

- 1- يجوز للطالب بعد موافقة مرشده الأكاديمي أن يعدل تسجيل المقررات، سواءً بالإضافة Add أو الحذف Drop أو الاستبدال Replace، خلال الثلاثة أسابيع الأولى من بدء الدراسة وذلك بما لا يخل بالعبء الدراسي المنصوص عليه في المادة (11) من هذه اللائحة.
- 2- يحق للطالب بعد موافقة مرشده الأكاديمي أن ينسحب من دراسة أي مقرر خلال ثمانية أسابيع علي الأكثر من بدء الدراسة. ويُسجل هذا المقرر في السجل الأكاديمي للطالب بتقدير "منسحب دون رسوب (W)" بشرط ألا يكون الطالب قد تجاوز نسبة الغياب المسموح بها قبل الانسحاب، أو أن ذلك يخل بالعبء الدراسي طبقاً للمادة (11) من هذه اللائحة. وفي هذه الحالة لا يدخل الانسحاب في حساب متوسط نقاط تقديره التراكمي CGPA.
- 3- في حالة انسحاب الطالب بعد الفترة المحددة يعتبر راسباً في المقرر ويحصل علي تقدير " منسحب برسوب WF"، وفي هذه الحالة يدخل هذا التقدير في حساب متوسط نقاط تقديره التراكمي.
- 4- تعرض حالات الانسحاب الاضطرارية بعد هذا الميعاد علي لجنة شئون التعليم والطلاب للنظر فيها وإقرارها من مجلس الكلية، علي ألا يخل الانسحاب بالعبء الدراسي للطالب وفقاً للمادة (11).
- 5- الطالب الذي يرغب في الانسحاب من فصل دراسي، لظروف المرض أو بعذر تقبله الكلية، عليه التقدم بطلب لشئون التعليم والطلاب، ويحصل علي موافقة الكلية علي الانسحاب (ويحصل علي تقدير W)، ويقوم بإعادة دراسة المقررات التي أنسحب منها في فصل دراسي لاحق دراسةً وامتحاناً، ولا تدخل هذه المقررات في حساب متوسط نقاط تقديره التراكمي CGPA.
- 6- لا تسري هذه الحقوق في تعديل تسجيل المقررات والانسحاب منها علي الفصل الصيفي.

مادة (14) المواظبة:

- 1- يجب ألا تقل نسبة حضور الطالب للمحاضرات النظرية والدروس التطبيقية والتمرينات العملية وفقاً للنظام الذي يقره مجلس الكلية عن 75٪ من مجموع ساعات تدريس أي مقرر. وفي حالة تجاوز هذه النسبة لمجلس الكلية بناء علي طلب مجالس الأقسام المختصة أن يقرر منع الطالب من دخول امتحان نهاية الفصل الدراسي، بعد أن يكون أستاذ المقرر قد أخطر القسم العلمي واتخذت إجراءات توجيه إنذارين متعاقبين للطالب.
- 2- يعتبر الطالب راسباً في المقررات التي حرم من دخول امتحاناتها النهائية لتجاوزه نسبة الغياب، ويحصل علي تقدير منسحب برسوب WF.
- 3- وإذا كان غياب الطالب بعذر تقبله لجنة شئون التعليم والطلاب ويقره مجلس الكلية، فيعتبر غائباً بعذر مقبول ويسجل في سجله الأكاديمي تقدير منسحب (W) ولا يدخل في حساب CGPA.

مادة (15) تعريف حالة الطالب (الترقي في المستويات الدراسية):

- 1- بالنسبة للطلاب المقيدون ببرامج شعبة العلوم الزراعية: يقيد الطالب بالمستوي الثاني إذا أجتاز ما لا يقل عن 30 ساعة معتمدة، ويقيد بالمستوي الثالث إذا أجتاز ما لا يقل عن 66 ساعة معتمدة، وينتقل إلى المستوى الرابع إذا أجتاز ما لا يقل عن 102 ساعة.
- 2- بالنسبة للطلاب المقيدون ببرامج شعبة العلوم المالية والإدارية: يقيد الطالب بالمستوي الثاني إذا أجتاز ما لا يقل عن 23 ساعة معتمدة، ويقيد بالمستوي الثالث إذا أجتاز ما لا يقل عن 58 ساعة معتمدة، وينتقل إلى المستوى الرابع إذا أجتاز ما لا يقل عن 97 ساعة.
- 3- ويعتبر ذلك تعريفاً بموقع الطالب الدراسي حتى يمكن تنفيذ التدريب التطبيقي سواء الصيفي أو التعاوني، وكذلك تطبيق اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات فيما يختص بفصل الطالب لتجاوز عدد مرات الرسوب المسموح بها.

مادة (16) التدريب الميداني:

- 1- يكلف جميع الطلاب المقيدون بالكلية بأداء تدريباً ميدانياً على مرحلتين متتاليتين: الأولى للطلاب المنقولون من المستوى الثاني إلى الثالث (تدريب صيفي أول = 4 أسابيع/شهر × 5 أيام/أسبوع × 6 ساعات/يوم = 120 ساعة)، والثانية للطلاب المنقولون من المستوى الثالث إلى الرابع (تدريب صيفي ثان 120 ساعة) بالكلية وفي الهيئات والشركات والمصانع والمزارع ذات الصلة بالتخصص لتنمية المهارات اللازمة للعمل بالإضافة إلى إتاحة فرص عمل له/ لها بعد التخرج.
- 2- يخصص الفصل الدراسي الأول من المستوى الرابع بكاملة للطلاب المقيدون ببرامج شعبة العلوم الزراعية فقط لأداء تدريب ميداني تعاوني يعادل 12 ساعة معتمدة في إحدى جهات التخصص.
- 3- يسمح للطلاب المتخلفين عن أو الراسبين في التدريب الميداني الصيفي أو التعاوني بأدائهما قبل التخرج في أوقات غير المحددة في البندين (1) و (2) وذلك لزوم استكمال متطلبات التخرج.
- 4- تتولي وحدة التدريب الطلابي بالكلية بالتنسيق مع الأقسام العلمية وفق لائحتها الداخلية تنظيم مواعيد وأماكن التدريب الميداني سواء الصيفي أو التعاوني ونظام المتابعة والتقييم وذلك بعد موافقة مجلس الكلية على البرنامج التدريبي للطلاب في بداية كل عام دراسي.
- 5- يكلف الطلاب المقيدون في المستوى الرابع بإعداد مشروع تخرج بحثي أو ميداني في الفصل الدراسي الثاني، ولا تمنح شهادة التخرج إلا للطلاب الذين أتموا المشروع بنجاح.

الباب الثالث

الامتحانات وتقييم الطلاب والتخرج

مادة (17) القواعد المنظمة للامتحانات ونظام تقييم الطلاب:

- 1- تعقد اختبارات دورية يقرها مجلس الكلية بناء علي اقتراح مجالس الأقسام المختصة بواقع مرة واحدة علي الأقل لكل مقرر خلال الفصل الدراسي.
- 2- تجري الامتحانات الدورية للمقرر بمعرفة القائمين بتدريسه، ويتولى منسق المقرر تنظيم الامتحانات الدورية وإعداد أوراق الأسئلة.
- 3- يعقد الامتحان التحريري النهائي للمقرر في نهاية الفصل الدراسي الذي ينتهي المقرر فيه وفي الزمان والمكان الذي تعلن عنه الكلية في جداول تفصيلية.
- 4- مدة الامتحان التحريري النهائي لأي من مقررات الدراسة ساعتان.
- 5- الطلاب المقيدون في برامج شعبة العلوم الزراعية فقط يطبق عليهم نظام الامتحان الشفهي في نهاية الفصل الدراسي لجميع المقررات الدراسية عدا المقررات العامة (كود: ع ١ م). علي أن تتشكل لجنة الامتحان من ثلاثة أعضاء علي الأقل من هيئة تدريس بالقسم/الأقسام العلمية المختصة بتدريس المقرر من بينهم أستاذ المقرر، ويجوز الاستعانة بمتحنيين من خارج القسم أو من خارج الكلية أو من خارج الجامعة بناء علي طلب مجلس القسم/الأقسام وموافقة مجلس الكلية.
- 6- تحدد مجالس الأقسام العلمية المختصة موضوعات مشاريع التخرج البحثية والميدانية وأعضاء هيئة التدريس المشرفين علي تنفيذها وإعدادها بالاشتراك مع الطلاب، وتشكل لجان لفحص ومناقشة وتقييم المشاريع يقترحها مجلس القسم العلمي، ويصدر بتشكيلها قرار من مجلس الكلية.
- 7- النهاية العظمي لمجموع درجات تقييم أداء الطالب في أي من مقررات الدراسة هي 100 درجة.
- 8- عناصر التقييم ووزنها بالدرجات حسب طبيعة تدريس المقرر في برامج شعبة العلوم الزراعية يبينها الجدول التالي:

عناصر التقييم وتوزيع الدرجات عليها					الدرجة العظمي	طبيعة تدريس المقرر
امتحان تحريري نهائي	امتحان عملي نهائي	امتحان شفهي	امتحان نصف الفصل	تكاليفات وأعمال فصلية		
60	-	10	10	20	100	نظري فقط
-	60	10	10	20	100	عملي/تطبيقي فقط
60	15	10	10	5	100	نظري وعملي

- 9- عناصر التقييم ووزنها بالدرجات حسب طبيعة تدريس المقرر في برامج شعبة العلوم المالية والإدارية يبينها الجدول التالي:

عناصر التقييم وتوزيع الدرجات عليها				الدرجة العظمى	طبيعة تدريس المقرر
امتحان تحريري نهائي	امتحان تطبيقي نهائي	امتحان نصف الفصل	تكاليفات وأعمال فصلية		
70	-	10	20	100	نظري فقط
-	70	10	20	100	تطبيقي فقط
70	10	10	10	100	نظري وتطبيقي

10- ويعتبر الطالب راسب لائحياً إذا حصل علي أقل من 30٪ من درجة الامتحان التحريري النهائي إذا كانت طبيعة المقرر نظري فقط أو نظري وتطبيقي/عملي.

11- يعد الطالب راسباً إذا حصل في مجموع درجات المقرر علي أقل من 50٪ من النهاية العظمى، أو لم يحضر الامتحان النهائي لحرمانه من الدخول لتجاوز نسبة الغياب، أو لم يحضر الامتحان ولم تقبل الكلية عذره مع مراعاة المادة (14) من هذه اللائحة.

12- النهاية العظمى لتقييم مشروعات التخرج البحثية والميدانية هي 100 درجة، ويطبق علي مشروع التخرج نفس القواعد التي تطبق علي المقررات الاخرى المنصوص عليها في هذه اللائحة.

13- النهاية العظمى لتقييم التدريب الميداني التعاوني هي 100 درجة، وتدخل الدرجة الحاصل عليها الطالب في حساب GPA و CGPA له.

مادة (18) تقييم أداء الطالب في المقررات:

1- يقيم أداء الطالب في المقررات الدراسية طبقاً لنظام الساعات المعتمدة بأحد التقديرات المتكافئة التالية:

التقدير Grade	بالحروف Letters	بالنقاط/ساعة معتمدة Points	بالنسبة المئوية Percentage (%)
ممتاز	A+	4,00 – 3,80	من 95 إلي 100
	A	3,79 – 3,60	من 90 إلي أقل من 95
	A-	3,59 – 3,40	من 85 إلي أقل من 90
جيد جداً	B+	3,39 – 3,20	من 80 إلي أقل من 85
	B	3,19 – 3,00	من 75 إلي أقل من 80
جيد	C+	2,99 – 2,80	من 70 إلي أقل من 75
	C	2,79 – 2,60	من 65 إلي أقل من 70
مقبول	D+	2,59 – 2,40	من 60 إلي أقل من 65
	D	2,39 – 2,20	من 55 إلي أقل من 60
	D-	2,19 – 2,00	من 50 إلي أقل من 55
راسب	F	0,00	أقل من 50
منسحب دون رسوب	W	0,00	----
منسحب برسوب	WF	0,00	----

2- تستخدم النسب الموضحة في البند (1) في حساب تقدير الطالب بنظام النقاط كما يلي:

أ- متوسط نقاط التقدير الفصلي (Semester Grade Point Average (SGPA): وهو متوسط ما يحصل عليه الطالب من نقاط في الفصل الدراسي الواحد، ويحسب في نهاية الفصل من المعادلة التالية:

متوسط نقاط التقدير الفصلي SGPA =	مجموع (نقاط كل مقرر فصلي درسه الطالب × عدد ساعاته المعتمدة)
	مجموع عدد الساعات المعتمدة للمقررات التي أكملها الطالب في الفصل

ويقرب الناتج إلى رقمين عشريين.

ب- متوسط نقاط التقدير التراكمي (Cumulative Grade Point Average (CGPA): هو متوسط ما يحصل عليه الطالب من نقاط في كل ما درس من مقررات في كل الفصول الدراسية؛ وإذا حسب CGPA للطالب عند تخرجه فيسمي التقدير العام للتخرج ويحسب في نهاية العام من المعادلة التالية:

متوسط نقاط لتقدير التراكمي CGPA =	مجموع (نقاط كل المقرر التي درسها الطالب × عدد ساعاتها المعتمدة)
	مجموع عدد الساعات المعتمدة لجميع المقررات التي أتم الطالب دراستها

ويقرب الناتج إلى رقمين عشريين.

3- يبين في شهادة تخرج الطالب درجاته التي حصل عليها معبراً عنها في صورة: مجموع تراكمي، نسبة مئوية (%)، متوسط نقاط التقدير التراكمي CGPA، حروف Letters إلى جانب تقدير التخرج العام.

4- تمنح مرتبة الشرف للطالب الذي يحصل علي معدل تراكمي عام 3,4 فأكثر عند التخرج، بشرط ألا يكون قد رسب في أي مقرر دراسي خلال تسجيله في الكلية (أو في الكلية المحول منها)، ويستثنى من ذلك المقررات التي بدون ساعات معتمدة.

5- إذا حصل الطالب في أي فصل دراسي علي تقدير تراكمي متدنٍ يحدده مجلس الكلية ينذر الإنذار الأول، وإذا تكرر هذا المعدل المتدني للطالب ينذر الإنذار الثاني ويعتبر الطالب مراقب أكاديمياً ولا يسمح له بالتسجيل إلا في الحد الأدنى للعبء الدراسي (12 ساعة معتمدة).

6- إذا تكرر رسوب الطالب في مقرر ما، يكتفي باحتساب الرسوب مرة واحدة فقط في معدله التراكمي ولكن تسجل عدد المرات التي أدي فيها امتحان هذا المقرر في سجله الأكاديمي وتحسب له آخر درجة نجاح حصل عليها.

7- المقررات التي يُطلب فيها النجاح فقط وتدرس بدون احتساب وحدات مثل حقوق الإنسان وأخلاقيات المهنة، ومقررات المهارات العامة يرصد له (ناجح أو راسب)، أما التي يجب أن يؤديها مثل التدريب الصيفي بمستوييه يرصد له تقدير (أكمل بنجاح أو لم يكمل).

مادة (19) متطلبات التخرج:

متطلبات الحصول علي درجة البكالوريوس في أحد برامج شعبة العلوم الزراعية وكذا درجة البكالوريوس في أحد برامج شعبة العلوم المالية والإدارية هي:

- 1- اجتياز الطالب بنجاح عدد الساعات المعتمدة اللازمة للتخرج وهي:
 - 140 ساعة معتمدة (علي الأقل) في أي من برامج شعبة العلوم الزراعية.
 - 139 ساعة معتمدة (علي الأقل) في أي من برامج شعبة العلوم المالية والإدارية.
- 2- أداء التدريب الميداني الصيفي والتدريب الميداني التعاوني بنجاح طبقاً لأحكام المادة (16).
- 3- يجب ألا يقل المعدل التراكمي العام CGPA للطلاب عند تخرجه عن 2,00 كحد أدنى.

مادة (20) التخرج:

- 1- يتخرج طلاب المستوي الرابع عقب ظهور نتيجة امتحان الفصل الدراسي الثاني (دور يونيو) واعتمادها من مجلس الجامعة، وذلك بشرط استيفائهم لجميع متطلبات التخرج المذكورة في مادة (19) من هذه اللائحة، وعدم تخلفهم في أي مقرر دراسي من مستويات سابقة.
- 2- في حالة تخلف الطالب في عدد من المقررات فيمكنه التقدم للتسجيل والامتحان في فصل الصيف ويتم تخرجه في دور سبتمبر وذلك في حالة اجتيازه جميع المقررات الدراسية التي تم تسجيلها مع الأخذ في الاعتبار أحكام المادة (19) من هذه اللائحة.
- 3- يسمح للطلاب الذي تمتد فترة دراسته أكثر من أربع سنوات، أن يتخرج في أي فصل دراسي، وذلك إذا حقق كل متطلبات التخرج المذكورة بالمادة (19) من هذه اللائحة.

الباب الرابع

الأحكام التنظيمية والانتقالية والوقفية

مادة (21):

- 1- يعين مجلس الكلية بناء علي توصية من القسم العلمي المقدم للبرنامج من بين أعضاء هيئة التدريس بهذا القسم منسقاً للبرنامج يكون مسؤولاً عن كافة الشؤون العلمية والفنية والإدارية والمالية، وعن تنفيذ كافة معايير الجودة والاعتماد المتعلقة بالبرنامج، ووثائق البرنامج وتوثيق أنشطته، والإعداد لاعتماد البرنامج من الهيئة القومية لضمان الجودة والاعتماد، وتنسيق كافة الأمور المتعلقة بالبرنامج مع الأقسام العلمية المعنية ومع الجهات المستفيدة من البرنامج تحت إشراف رئيس مجلس القسم ولا بد أن تتوفر له المؤهلات المناسبة للاضطلاع بتلك المهام مع منحه الصلاحيات التي تكفل له

تنفيذها.

2- ويشكل مجلس الكلية من منسقي برامج شعبتي العلوم الزراعية والعلوم المالية والإدارية "إدارة أكاديمية" موحدة ، يعرض عليها شئون المقررات وكافة الشئون العلمية المتعلقة بهذه البرامج لإبداء الرأي فيها وعرضها علي مجالس الأقسام العلمية المختصة، ثم علي لجنة شئون التعليم والطلاب، تمهيداً لاعتمادها من مجلس الكلية.

3- يجب علي الطالب أن يحدد البرنامج الدراسي وفقاً لرغباته وبإشراف مرشده الأكاديمي قبل بداية المستوى الدراسي الثاني بالنسبة لبرامج شعبة العلوم الزراعية والمستويين الثالث والرابع بالنسبة لبرامج شعبة العلوم المالية والإدارية، وعليه بالتالي أن يراعي كافة الشروط المؤهلة للتسجيل في هذا البرنامج طبقاً لما يقرره مجلس الكلية في هذا الشأن، ولا يجوز للطلاب أن يغير البرنامج الدراسي المسجل فيه إلا بموافقة مجلس الكلية بعد توصية من مشرفه الأكاديمي ولجنة شئون التعليم والطلاب.

4- يجوز بناء علي ما هو متاح من أماكن بكل برنامج دراسي تسجيل بعض طلاب البرامج الأخرى بالكلية كمستمعين فقط دون حضور الامتحان وبالتالي عدم الحصول علي درجة علمية أو الحصول علي شهادة ويتم هذا بناء علي توصية لجنة شئون التعليم والطلاب بالكلية واعتماد عميد الكلية.

5- يقوم كل مجلس قسم بإعداد توصيف لمحتويات المقررات التي يقوم بتدريسها وتعرض هذه المحتويات علي "الإدارة الأكاديمية" ثم علي لجنة شئون التعليم والطلاب بالكلية، ويعتمدها مجلس الكلية وتعتبر ملزمة لأعضاء هيئة التدريس القائمين علي تدريس هذه المقررات.

6- يجوز عند الضرورة استبدال مقررات بأخرى مستحدثة أو إضافة مقررات جديدة لهذه اللائحة بعد موافقة مجلس الجامعة بناء علي توصية مجلس الكلية. كما يجوز تطوير وتحديث المحتوى العلمي للمقررات القائمة بعد موافقة مجلس الكلية كما هو مبين بالبند (5) من هذه المادة.

7- يخضع الطالب للنظام العام للجامعة والكلية من حيث السلوكيات والآداب الجامعية.

8- كما يخضع كذلك لنظام الإنذار وفرص الإعادة والفصل من الجامعة أو إعادة القيد أو الأعذار المقبولة ووقف القيد وكافة القواعد والقوانين واللوائح الخاصة بالجامعة والكلية بما يتفق مع مواد اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم (49) لسنة 1972 وتعديلاته (مواد 69 ، 80 ، 83).

9- تقوم لجنة شئون التعليم والطلاب بمتابعة الطلاب بناء علي تقرير مكتوب يقدمه المرشد الأكاديمي ويعطي الطالب تحذيراً بحالته الدراسية إذا ظهر المستوى الدراسي له متدني، ويعتمد مجلس الكلية مستويات المتابعة هذه ويحدد درجات التندي التي تستحق المتابعة لنشاط الطالب.

10- لمجلس الكلية أن ينظم دورات تدريبية تشيئية مكملية للتدريب الصيفي والميداني المهاري في الموضوعات التي تدخل في اختصاص الأقسام الأكاديمية بالكلية ووفقاً للنظم التي يضعها مجلس الجامعة.

11- يقوم طلاب الكلية برحلات علمية قصيرة داخل جمهورية مصر العربية أو للخارج ضمن بعثات

- التبادل الطلابي وتعد جزءاً مكماً لدراستهم العملية، ويوافق عليها مجلس الكلية في بداية كل عام دراسي بناء علي مقترحات الأقسام التي تدخل الرحلات العلمية في خطتها التدريسية.
- 12- يحدد مجلس الكلية طبقاً للوائح المنظمة لذلك من قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية التنظيمات الطلابية من جمعيات علمية واتحاد طلاب ونشاط أسر.
- 13- يحدد في كل فصل دراسي قائمة شرف للطلاب المتفوقين.
- 14- يمنح الطالب شهادة برنامج التميز العلمي بعد اجتيازه بنجاح أربعة مقررات تمثل إثراء للعملية التعليمية يتم اختيارها من قائمة مقررات خاصة بالمتميزين علمياً تعدها " الإدارة الأكاديمية " للبرامج ويعتمدها مجلس الكلية، ولا تضاف درجات هذه المقررات ضمن المجموع التراكمي للطلاب أو CGPA له.

مادة (22) النظام الكودي للمقررات الدراسية:

- 1- تعطي المقررات كوداً مكوناً من ثلاثة أحرف منفصلة أو متصلة تعبر عن الرمز الكودي للقسم العلمي الذي يقدم المقرر ورقماً مكوناً من أربعة خانات حيث يشير رقم الآلاف إلي المستوى الدراسي الذي يقدم فيه المقرر (من 1000 إلي 4000)، ورقم المئات إلي الفصل الدراسي الذي يطرح فيه المقرر (100 = فصل دراسي أول، 200 = فصل دراسي ثاني)، وأرقام الأحاد والعشرات إلي رقم المقرر في الخطة الدراسية للقسم (من 01 إلي 99). فمثلاً مقرر كوده: أ ر ض 3226 هو المقرر الذي يقوم بتدريسه قسم علوم الأراضي والمياه بشعبة العلوم الزراعية في المستوى الدراسي الثالث، ويطرح في الفصل الدراسي الثاني، ويقع تحت المسلسل 26 ضمن مقررات القسم لبرامج الساعات المعتمدة.
- 2- المقرر الذي يشترك في تدريسه أكثر من قسم علمي يأخذ الرمز "م ش ك أو مشك"، وأما المقررات العامة فتأخذ الرمز "ع ا م أو عام"، يليهما أربعة أرقام دلالتها كما سبق في البند (1).
- 3- تساهم الأقسام العلمية بالكلية في تدريس المقررات المشتركة الواقعة ضمن نطاقها المعرفي طبقاً لما هو مبين الأبواب اللاحقة من هذه اللائحة.
- 4- يعهد مجلس الكلية بناء علي اقتراح من وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب وموافقة عميد الكلية إلي المتخصصين في قسم علمي أو أكثر بالكلية أو بأحد كليات الجامعة أو خارجها لتدريس المقررات العامة (كود: ع ا م أو عام) وما في حكمها: مواد القانون (كود: قنن)، مواد العلوم الأدبية والإنسانية (كود: أدب)، مواد العلوم الهندسية (كود: هدس)، مقررات العلوم الزراعية المدرجة في الخطة الدراسية لبرنامج ريادة الأعمال والمشروعات الصغيرة (كود: زرع؛ كود: مشك).

مادة (23) أحكام عامة:

تطبق أحكام قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وتعديلاته فيما لم يرد فيه نص في هذه اللائحة.

مادة (24) الأحكام الانتقالية والوقتية:

- 1- تطبق أحكام هذه اللائحة علي الطلاب الجدد المرشحين للقبول بالكلية إذا أقرت قبل أو مع بدء العام الجامعي، وإلا فتطبق مع بدء العام التالي لإقرارها.
- 2- يستمر العمل باللائحة الداخلية السابقة للكلية علي باقي الطلاب المقيدين قبل صدور هذه اللائحة.
- 3- يجوز لمجلس الكلية وضع نظام لتطبيق أحكام هذه اللائحة علي الطلاب الباقين للإعادة بالفرقة الأولى والطلاب المقيدين بالفرق الأعلى طبقاً لرغبتهم، علي أن يوافق عليه مجلس الجامعة.

أولاً : برامج شعبة العلوم الزراعية

الباب الخامس

الخطط الدراسية الاسترشادية لبرامج شعبة العلوم الزراعية

مادة (25):

1- الخطط الدراسية لجميع برامج شعبة العلوم الزراعية موحدة خلال المستوي الأول والذي يتضمن دراسة 36 ساعة معتمدة على فصلين دراسيين كما يوضح جدولي 1 و 2. ويحق للطالب أن يقوم بالتسجيل في البرنامج الذي يرغب في دراسته (التخصص) عندما ينجز متطلبات القيد في المستوي الثاني وهي ما لا يقل عن 30 ساعة معتمدة.

المستوي الأول (موحد في جميع برامج شعبة العلوم الزراعية)

الفصل الدراسي الأول (18 ساعة معتمدة)

جدول (1) مقررات إجبارية علوم تأسيسية:

ساعة معتمدة	ساعات التدريس		اسم المقرر	المتطلب السابق	كود المقرر
	نظري	تطبيقي			
3	2	2	الكيمياء العامة	---	أ ر ض 1101
3	2	2	أساسيات علم النبات الزراعي	---	إ ن ب 1101
3	2	2	مبادئ علم الحيوان والحشرات الاقتصادية	---	إ ن ب 1102
3	2	2	مبادئ الرياضيات والإحصاء	---	م ش ك 1101
2	2	1	فيزياء وأرصاد جوية وتطبيقاتها الزراعية	---	أ ر ض 1102
2	2	1	أسس علم الوراثة (عام)	---	إ ن ب 1103
2	2	1	لغة انجليزية تخصصية مستوى أول	---	ع ا م 1101
18	14	11	إجمالي ساعات الفصل		

الفصل الدراسي الثاني (18 ساعة معتمدة)

جدول (2) مقررات إجبارية (أساسيات العلوم الزراعية):

ساعة معتمدة	ساعات التدريس		اسم المقرر	المتطلب السابق	كود المقرر
	نظري	تطبيقي			
3	2	2	أساسيات الإنتاج النباتي	إ ن ب 1101	إ ن ب 1204
3	2	2	أساسيات علوم الأغذية والألبان	---	أ غ ذ 1201
3	2	2	أساسيات الإنتاج الحيواني والداجني	---	إ ن ح 1201
2	2	1	مبادئ الاقتصاد الزراعي والاجتماع	---	ا ق ت 1201

الريفي					
أرض 1203	أرض 1101	أساسيات علوم الأراضي والمياه	1	2	2
أرض 1204	مشك 1101	مقدمة في الهندسة الزراعية	2	2	3
عام 1202	عام 1101	لغة إنجليزية تخصصية مستوى ثان	1	2	2
إجمالي ساعات الفصل			11	14	18

برنامج: تكنولوجيا الإنتاج النباتي

المستوي الثاني

2- يتضمن المستوى الثاني ببرنامج تكنولوجيا الإنتاج النباتي دراسة 36 ساعة معتمدة على فصلين دراسيين. وتقسم ساعات الفصل الواحد إلى 12 ساعة معتمدة مقررات إجبارية و 6 ساعات معتمدة مقررين اختياريين إحداها مقرر تخصصي والآخر مقرر علوم زراعية عامة مرتبطة بالتخصص كما توضح جداول 3 - 8.

الفصل الدراسي الأول (18 ساعة معتمدة)

جدول (3) المقررات الإلزامية (12 ساعة معتمدة):

كود المقرر	المتطلب السابق	اسم المقرر	ساعات التدريس		ساعة معتمدة
			نظري	تطبيقي	
أرض 2108	أرض 1101	كيمياء حيوية زراعية	2	2	3
إن ب 2105	إن ب 1204	مبادئ علوم المحاصيل	2	2	3
إن ب 2106	إن ب 1102	حشرات المحاصيل الحقلية والبستانية	2	2	3
إن ب 2107	إن ب 1101	فسيولوجيا النبات	2	2	3
عام 2103	----	أساسيات تكنولوجيا المعلومات (IT)*	1	1	-

* ترصد نتيجة الطالب ناجح أو راسب.

جدول (4) المقررات الاختيارية التخصصية يختار الطالب من بينها مقرر واحد فقط (3 ساعات معتمدة):

كود المقرر	المتطلب السابق	اسم المقرر	ساعات التدريس		ساعة معتمدة
			نظري	تطبيقي	
إن ب 2108	إن ب 1101	الميكروبيولوجيا الزراعية	2	2	3
إن ب 2109	إن ب 1102	آفات الزراعات المحمية وطرق مكافحتها	2	2	3
إن ب 2110	إن ب 1101	مزارع الأعضاء والأنسجة النباتية	2	2	3

جدول (5) المقررات الاختيارية العامة يختار الطالب من بينها مقرر واحد فقط (3 ساعات معتمدة):

كود المقرر	المتطلب السابق	اسم المقرر	ساعات التدريس	ساعة معتمدة
------------	----------------	------------	---------------	-------------

الصغيرة					
إدارة الموارد البشرية الزراعية	2	2	2	اق ت 4235	اق ت 1201
تحليل الإدارة المزرعية	2	2	3	اق ت 4236	اق ت 2103
اقتصاديات التصنيع الزراعي	2	2	3	اق ت 4237	اق ت 1201
تحليل أسعار التصدير والاستيراد للسلع الزراعية	2	2	3	اق ت 4238	اق ت 3223
بحوث التسويق والتصدير	2	2	3	اق ت 4239	اق ت 3223
التجارة الخارجية والتنمية	2	2	3	اق ت 4240	اق ت 3116

برنامج: تكنولوجيا الأراضي والمياه

المستوي الثاني

15- يتضمن المستوى الثاني ببرنامج تكنولوجيا الأراضي والمياه دراسة 36 ساعة معتمدة على فصلين دراسيين. وتقسم ساعات الفصل الواحد إلى 12 ساعة معتمدة مقررات إجبارية و 6 ساعات معتمدة مقررين اختياريين إحداها مقرر تخصصي والآخر مقرر علوم زراعية عامة مرتبطة بالتخصص كما توضح جداول 59 - 64.

الفصل الدراسي الأول (18 ساعة معتمدة)

جدول (59) المقررات الإلزامية (12 ساعة معتمدة):

كود المقرر	المتطلب السابق	اسم المقرر	ساعات التدريس	ساعة معتمدة
			نظري	تطبيقي
أر ض 2106	أر ض 1101	كيمياء عضوية	2	2
أر ض 2107	أر ض 1203	الموارد المائية والأرضية بالمناطق القاحلة	2	2
أر ض 2108	أر ض 1101	كيمياء حيوية زراعية	2	2
أر ض 2109	أر ض 1204	هندسة النظم الحيوية	2	2
عام 2103	-----	أساسيات تكنولوجيا المعلومات (IT)*	1	1

* ترصد نتيجة الطالب ناجح أو راسب.

جدول (60) المقررات الاختيارية التخصصية يختار الطالب من بينها مقرر واحد فقط (3 ساعات معتمدة):

كود المقرر	المتطلب السابق	اسم المقرر	ساعات التدريس	ساعة معتمدة
			نظري	تطبيقي
أر ض 2110	أر ض 1204	هندسة المنشآت الزراعية	2	2
أر ض	أر ض 1203	تقييم الأراضي	2	2

2111				
أ ر ض 2112	أ ر ض 1203	ميكروبيولوجيا الأراضي	2	2
			3	

جدول (61) المقررات الاختيارية العامة يختار الطالب من بينها مقرر واحد فقط (3 ساعات معتمدة):

كود المقرر	المتطلب السابق	اسم المقرر	ساعات التدريس		ساعة معتمدة
			نظري	تطبيقي	
ا ق ت 2106	ا ق ت 1201	اقتصاديات الموارد والبيئة الزراعية	2	2	3
إ ن ب 2105	إ ن ب 1204	مبادئ علوم المحاصيل	2	2	3
إ ن ب 2107	إ ن ب 1101	فسيولوجيا النبات	2	2	3

تابع برنامج: تكنولوجيا الأراضي والمياه

المستوي الثاني

الفصل الدراسي الثاني (18 ساعة معتمدة)

جدول (62) المقررات الإجبارية (12 ساعة معتمدة):

كود المقرر	المتطلب السابق	اسم المقرر	ساعات التدريس		ساعة معتمدة
			نظري	تطبيقي	
أ ر ض 2213	أ ر ض 1101	الكيمياء التحليلية	2	2	3
أ ر ض 2214	أ ر ض 1203	تغذية النبات	2	2	3
أ ر ض 2215	أ ر ض 1203	فيزياء الأراضي وتطبيقاتها	2	2	3
أ ر ض 2216	أ ر ض 1204	هندسة الري والصرف	2	2	3
عام 2204	-----	حقوق إنسان وأخلاقيات المهنة*	1	-	-

* ترصد نتيجة الطالب ناجح أو راسب.

جدول (63) المقررات الاختيارية التخصصية يختار الطالب من بينها مقرر واحد فقط (3 ساعات معتمدة):

كود المقرر	المتطلب السابق	اسم المقرر	ساعات التدريس		ساعة معتمدة
			نظري	تطبيقي	
أ ر ض 2217	أ ر ض 1204	المساحة المستوية وتطبيقاتها	2	2	3
أ ر ض 2218	أ ر ض 1203	حصر وتصنيف الأراضي	2	2	3

أ ر ض 2219	-----	مبادئ نظم المعلومات الجغرافية والاستشعار عن بعد	2	2	3
---------------	-------	--	---	---	---

جدول (64) المقررات الاختيارية العامة يختار الطالب من بينها مقرر واحد فقط (3 ساعات معتمدة):

كود المقرر	المتطلب السابق	اسم المقرر	ساعات التدريس		ساعة معتمدة
			نظري	تطبيقي	
إن ب 2217	إن ب 1204	مبادئ تكنولوجيا حفظ المنتجات الزراعية	2	2	3
إن ب 2213	إن ب 1204	أساسيات الحاصلات البستانية	2	2	3
إن ب 2216	إن ب 1204	بيئة المحاصيل الحقلية	2	2	3

يؤدي الطالب تدريب ميداني صيفي بواقع 120 ساعة على الأقل (4 أسابيع/شهر × 5 أيام/أسبوع × 6 ساعات يوميا) في الإجازة الصيفية في المزارع والوحدات التابعة للكلية وخارجها في القطاعات الإنتاجية والخدمية ذات الصلة بالتخصص.

تابع برنامج: تكنولوجيا الأراضي والمياه

المستوي الثالث

15- يتضمن المستوى الثالث ببرنامج تكنولوجيا الأراضي والمياه دراسة 36 ساعة معتمدة على فصلين دراسيين. وتقسم ساعات الفصل الواحد إلى 12 ساعة معتمدة مقررات إجبارية و 6 ساعات معتمدة مقررين اختياريين إحداها مقرر تخصصي والآخر مقرر علوم زراعية عامة مرتبطة بالتخصص كما توضح جداول 65 - 70.

الفصل الدراسي الأول (18 ساعة معتمدة)

جدول (65): المقررات الإلزامية (12 ساعة معتمدة):

كود المقرر	المتطلب السابق	اسم المقرر	ساعات التدريس		ساعة معتمدة
			نظري	تطبيقي	
أ ر ض 3120	أ ر ض 1203	خصوبة التربة وتكنولوجيا تسميد الأراضي	2	2	3
أ ر ض 3121	أ ر ض 2215	تكنولوجيا إدارة الري والصرف الحقلية	2	2	3
أ ر ض 3122	أ ر ض 1203	كيمياء الأراضي	2	2	3
أ ر ض 3123	أ ر ض 1204	هندسة الزراعة المحمية والتحكم البيئي	2	2	3
عام 3105	-----	مهارات التفكير العلمي وإعداد التقارير	1	1	-

العلمية*

* ترصد نتيجة الطالب ناجح أو راسب.

جدول (66) المقررات الاختيارية التخصصية يختار الطالب من بينها مقرر واحد فقط (3 ساعات معتمدة):

ساعة معتمدة	ساعات التدريس		اسم المقرر	المتطلب السابق	كود المقرر
	نظري	تطبيقي			
3	2	2	كيمياء المنتجات الطبيعية	أ ر ض 1101	أ ر ض 3124
3	2	2	هندسة تصنيع المنتجات الزراعية	أ ر ض 1204	أ ر ض 3125
3	2	2	علاقة التربة بالماء والنبات	أ ر ض 2215	أ ر ض 3126

جدول (67) المقررات الاختيارية العامة يختار الطالب من بينها مقرر واحد فقط (3 ساعات معتمدة):

ساعة معتمدة	ساعات التدريس		اسم المقرر	المتطلب السابق	كود المقرر
	نظري	تطبيقي			
3	2	2	السياسة الزراعية	ا ق ت 1201	ا ق ت 3122
3	2	2	تصميم وتحليل التجارب الزراعية	م ش ك 1101	إ ن ب 3118
3	2	2	ري وتسميد المحاصيل البستانية	أ ر ض 1203	إ ن ب 3120

تابع برنامج: تكنولوجيا الأراضي والمياه

المستوي الثالث

الفصل الدراسي الثاني (18 ساعة معتمدة)

جدول (68) المقررات الإجبارية (12 ساعة معتمدة):

ساعة معتمدة	ساعات التدريس		اسم المقرر	المتطلب السابق	كود المقرر
	نظري	تطبيقي			
3	2	2	تكنولوجيا استصلاح واستزراع وتحسين الأراضي	أ ر ض 3122	أ ر ض 3229
3	2	2	تكنولوجيا الزراعة العضوية والحيوية	أ ر ض 1203	أ ر ض 3230
3	2	2	آلات استصلاح واستزراع وتحسين الأراضي	أ ر ض 2109	أ ر ض 3231
3	2	2	تكنولوجيا استخدام المياه رديئة الجودة في الري	أ ر ض 3121	أ ر ض 3232
-	1	1	مهارات حل المشكلات واتخاذ القرار	-----	ع ا م

3206	والاتصال الفعال *			
------	-------------------	--	--	--

* ترصد نتيجة الطالب ناجح أو راسب.

جدول (69) المقررات الاختيارية التخصصية يختار الطالب من بينها مقرر واحد فقط (3 ساعات معتمدة):

ساعة معتمدة	ساعات التدريس		اسم المقرر	المتطلب السابق	كود المقرر
	نظري	تطبيقي			
3	2	2	تشغيل وصيانة معدات الري والصرف	أ ر ض 2216	أ ر ض 3233
3	2	2	تحليل التربة والمياه والنبات	أ ر ض 1101	أ ر ض 3234
3	2	2	تلوث الأراضي والمياه ومعالجتها	أ ر ض 3122	أ ر ض 3237

جدول (70) المقررات الاختيارية العامة يختار الطالب من بينها مقرر واحد فقط (3 ساعات معتمدة):

ساعة معتمدة	ساعات التدريس		اسم المقرر	المتطلب السابق	كود المقرر
	نظري	تطبيقي			
3	2	2	تكنولوجيا إنتاج المحاصيل الحقلية	إ ن ب 1204	إ ن ب 3227
3	2	2	تكنولوجيا إنتاج الفاكهة	إ ن ب 1204	إ ن ب 3228
3	2	2	زراعة الأراضي حديثة الاستصلاح	أ ر ض 1203	إ ن ب 3232

يؤدي الطالب تدريب ميداني صيفي بواقع 120 ساعة على الأقل (4 أسابيع/شهر × 5 أيام/أسبوع × 6 ساعات يومياً) في الإجازة الصيفية في المزارع والوحدات التابعة للكلية وخارجها في القطاعات الإنتاجية والخدمية ذات الصلة بالتخصص.

تابع برنامج: تكنولوجيا الأراضي والمياه

المستوي الرابع

16- يتضمن المستوى الرابع ببرنامج تكنولوجيا الأراضي والمياه دراسة 32 ساعة معتمدة موزعة كالتالي:

أ- فصل دراسي أول 12 ساعة معتمدة **تدريب ميداني تعاوني** في شركات وقطاعات وهيئات ذات الصلة بالتخصص. وفي حالة تعذر تنفيذ التدريب التعاوني لأسباب قاهرة أو طارئة يدرس الطالب بدلاً عنه الأربعة مقررات الأولى المدرجة بجدول 72 كمقررات إجبارية في هذا الفصل الدراسي الأول. وفي هذه الحالة تصبح هذه المقررات خارج نطاق اختيار الطالب في الفصل الدراسي الثاني.

ب- فصل دراسي ثان 20 ساعة معتمدة منها 14 ساعة معتمدة مقررات إجبارية و 6 ساعات معتمدة مقررات اختيارية تخصصية كما يوضح جدولي 71 و 72.

الفصل الدراسي الثاني (20 ساعة معتمدة)

جدول (71) المقررات الإلزامية (14 ساعة معتمدة):

ساعة معتمدة	ساعات التدريس		اسم المقرر	المتطلب السابق	كود المقرر
	نظري	تطبيقي			
3	2	2	تكنولوجيا الزراعات الملحية والقاحلة	أ ر ض3229	أ ر ض4239
3	2	2	تقنيات صيانة الأراضي	أ ر ض3229	أ ر ض4240
2	2	1	تطبيقات تكنولوجيا المعلومات في علوم الأراضي والمياه	ع ا م 2103	أ ر ض4241
3	2	2	إدارة المشروعات الزراعية (في مجال الأراضي والمياه)	ا ق ت1201	م ش ك4202
3	4	1	مشروع تخرج في مجال إدارة الأراضي والمياه	-----	أ ر ض4242

جدول (72) المقررات الاختيارية التخصصية يختار الطالب من بينها مقررين فقط (6 ساعات معتمدة):

ساعة معتمدة	ساعات التدريس		اسم المقرر	المتطلب السابق	كود المقرر
	نظري	تطبيقي			
3	2	2	كيمياء التحليل الكمي والفصل الكروماتوجرافي	أ ر ض2108	أ ر ض4243
3	2	2	إدارة الموارد الأرضية والمائية	أ ر ض3229	أ ر ض4244
3	2	2	التصحّر وتدهور الأراضي في المناطق الجافة	أ ر ض3229	أ ر ض4245
3	2	2	آلات خدمة مزارع البساتين والمساحات الخضراء	أ ر ض2109	أ ر ض4246
3	2	2	تطبيقات الطاقة المتجددة في المنشآت الزراعية	أ ر ض2109	أ ر ض4247
3	2	2	تطبيقات الميكروبيولوجيا البيئية في مجال الأراضي والمياه	أ ر ض3122	أ ر ض4248
3	2	2	الفيزياء البيئية للأراضي	أ ر ض2215	أ ر ض4249
3	2	2	تطبيقات GIS والأستشعار عن بعد في إدارة الأراضي والمياه	-----	أ ر ض4250